

المطلع على أبواب الفقه

- كحاجة الإنسان .
- يريد الخروج للبول والغائط .
- فسد إعتكافه .
- بفتح السن وكسرهما وضمها .
- بفعل القرب .
- القرب جمع قرية وهي كل ما يتقرب به إلى الله تعالى أي يطلب به القرب عنده .
- ما لا يعنيه .
- بفتح الياء ولا يجوز ضمها قال الجوهري أي مالا يهمه